

الأمريكية

أمر ملكي رقم ١٧ لسنة ١٩٥٢

بتعيين حضرة نائد الفرقة الجوية حسن محمود رئيسا لنادى

الطيران الملكي لمدة ثلاث سنوات

بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

هيئة الوصاية

بعد الاطلاع على المادة الثالثة من المرسوم الصادر في ٧ فبراير سنة ١٩٤٩، باعتماد النظم الأساسية لنادى الطيران الملكي ؛

فأمر الملك رقم ٢٩ الصادر في ١٢ أبريل سنة ١٩٥٢ ؛

فأمر بناء على ما عرضه وزير الحربية والبحرية ؛

أمرت بما هو آت :

١ - تعيين قائد الفرقة الجوية حسن محمود ، رئيسا لنادى الطيران الملكي لمدة ثلاث سنوات ، بدلا من السيد اسماعيل شيرين .

٢ - كلف وزير الحربية والبحرية تنفيذ هذا الأمر ما صدر بقصر عابدين في ١١ المحرم سنة ١٣٧٢ (أول أكتوبر سنة ١٩٥٢)

فحمد لعبد المنعم

فحمد للهى الدين لكرات

(قائم مقام أ. ح .) فحمد لوشاد ههنا

بإسم هيئة الوصاية

لوزير الحربية والبحرية

(لواء أ. ح .) فحمد فحبيب

أمر ملكي رقم ١٨ لسنة ١٩٥٢

بإحالة حضرة الشيخ عبد الرحمن حسن عبد المنعم إلى التقاعد

وبتعيين وكيل الجامع الأزهر والمعاهد الدينية

بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

هيئة الوصاية

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر ، والقوانين المعدلة له ؛

فأمر الملك رقم ٦ لسنة ١٩٤٦ ؛

فأمر المرسوم بقانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٢ ؛

فأمر بناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ، وموافقة رأى هذا المجلس ؛

أمرت بما هو آت :

١ - تعيين الشيخ عبد الرحمن حسن عبد المنعم ، وكيلا للجامع الأزهر ، إلى التقاعد .

٢ - تعيين الشيخ محمد عبد الطيف دراز مديرا للجامع الأزهر والمعاهد الدينية ، والشيخ محمد نور الحسن زين العالين عضوا لجماعة كبار العلماء ، وتعيين للجامع الأزهر . المعاهد الدينية .

٣ - كلف رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا الأمر ما

صدر بقصر عابدين في ١٢ المحرم سنة ١٣٧٢ (٢ أكتوبر سنة ١٩٥٢)

فحمد لعبد المنعم

فحمد للهى الدين لكرات

(قائم مقام أ. ح .) فحمد لوشاد ههنا

بإسم هيئة الوصاية

لرئيس مجلس الوزراء

لواء (أ. ح .) فحمد فحبيب

أمر ملكي رقم ١٩ لسنة ١٩٥٢

بإحالة بعض الممثلين الدبلوماسيين إلى المعاش

بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

هيئة الوصاية

بعد الاطلاع على المادة ٤٩ من الدستور ؛

فأمر المادة الثالثة من المرسوم بقانون الصادر في ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٣٥ بوضع نظام للوظائف السياسية المدلل بالقانون الصادر في ١٣ مارس سنة ١٩٤٨ ؛

فأمر بناء على ما عرضه عليها وزير الخارجية ؛

لبناء على ما عرضه عليها وزير الخارجية ؛

أمرت بما هوآت :

١ - أحيل الى المعاش السيد أحمد فتحى العقاد ، الوزير المفوض
بوزارة الخارجية والمنتدب لولى السفر الى المكسيك والافغانستان بناء على طلبه .

٢ - أهلى وزير الخارجية تنفيذ هذا الأمر ما

صدر بقصر عابدين فى ١٢ المحرم سنة ١٣٧٢ (٢ أكتوبر سنة ١٩٥٢)

أحمد هبب المنعم

أحمد بهى الدين بركات

(قائم مقام أ. ح .) أحمد رشاد شهنا

أمر هيئة الوصاية

وزير الخارجية

أحمد أحمد هراج هاج

ملازم

مرسوم

بتعيين وكيل مدير عام لمصلحة الأموال المقررة

أمام حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

هيئة الوصاية الموقنة

بناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أسمت بما هوآت :

١ - أهلى السيد محمد محمود شاهين مدير عام ترتيب الوظائف
بديوان الموظفين ، ونيلا لادير العام لمصلحة الأموال المقررة .

٢ - أهلى وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر عابدين فى ٢١ المحرم سنة ١٣٧٢ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٢)

أحمد هبب المنعم

أحمد بهى الدين بركات

أحمد رشاد شهنا

أمر هيئة الوصاية الموقنة

ئيس مجلس الوزراء

أحمد هجيب لواء (أ. ح)

وزير المالية والاقتصاد

هيد الخليل إبراهيم العمري

أمرت بما هوآت :

١ - أحيل الى المعاش كل من :

السيد محمد حسنى عمر ، السفير فوق العادة والمفوض لدى حكومة
الجمهورية الأسبانية .

والسيد محمد السيد مطر ، المنتدوب فوق العادة والوزير المفوض
لدى حكومة الجمهورية البرتغالية .

والسيد أحمد رشيد ، المنتدوب فوق العادة والوزير المفوض لدى الكرسي
اليسابوى .

والسيد محمد على صادق ، المنتدوب فوق العادة والوزير المفوض لدى
حضرة صاحبة الجلالة ملكة هولندا .

والسيد حسين شوقى ، المنتدوب فوق العادة والوزير المفوض لدى
حكومة جمهورية الولايات المتحدة البرازيلية .

٢ - أهلى وزير الخارجية تنفيذ هذا الأمر ما

صدر بقصر عابدين فى ١٢ المحرم سنة ١٣٧٢ (٢ أكتوبر سنة ١٩٥٢)

أحمد هبب المنعم

أحمد بهى الدين بركات

(قائم مقام أ. ح .) أحمد رشاد شهنا

أمر هيئة الوصاية

وزير الخارجية

أحمد أحمد هراج هاج

أمر ملكى رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٢

بإحالة السيد أحمد فتحى العقاد الى المعاش بناء على طلبه

أمام حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

هيئة الوصاية

أبعد الاطلاع على المادة ٤٩ من الدستور ؛

لوعلى المادة الثالثة من المرسوم بقانون الصادر فى ٢٠ أكتوبر سنة

١٩٢٥ وضع نظام للوظائف السياسية ، المعدل بالقانون الصادر فى ١٣
مارس سنة ١٩٤٨ ؛

لوعلى المرسوم الصادر فى ٢ يوليه سنة ١٩٣٨ و٦ سبتمبر سنة ١٩٤٥

بنسوية صحاب بعض وظائف الإدارة العامة بوزارة الخارجية بالمتولين
الدبلوماسيين ؛